الأمم المتحدة

A/C.6/78/SR.16

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
2 February 2024
Arabic
Original: English

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة السادسة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الساعة 15:00

الرئيس: السيد شينداوونغسي ..... (تايلند)

ثم: السيدة لونغو (نائبة الرئيس) ..... (رومانيا)

المحتويات

البند 83 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

23-20089 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة 15:10.

البند 83 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي *(تابع)* (A/78/184)

1 - **السيدة محمد** (نائبة الأمين العام): عرضت تقرير الأمين العام (A/78/184)، فقالت إن التقرير يركز على الموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة"، تمشيا مع ما قررته الجمعية العامة في قرارها 110/77. ويمكن أن توفر التكنولوجيات الرقمية طرقا مبتكرة للناس لالتماس الإنصاف والحصول عليه من خلال مؤسسات العدالة الرسمية وغير الرسمية، ويمكن أن تؤدي الرقمنة إلى تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة عن طريق إنشاء عمليات أبسط يمكن اللجوء إليها على نحو أيسر. غير أن كل ذلك يعتمد على أن يكون الناس قادرين على الوصول إلى الإنترنت على قدم المساواة مع الآخرين وعلى نحو موثوق. ويتسم هذا التوضيح بالأهمية البالغة. ومن الضروري الاعتراف بأنه بالرغم من أن الأدوات التكنولوجية يمكن أن تمكّن من إحراز تقدم، فإنها يمكن أيضا أن تزيد من أوجه عدم المساواة، وإذا لم توضع وتستخدم على نحو يمتثل لحقوق الإنسان، فإنها يمكن حتى أن تؤدي إلى إحداث ضرر.

2 - ومضت تقول إن الأمين العام أبرز في تقريره الكيفية التي تعمل بها الأمم المتحدة، بناء على طلب الدول الأعضاء، من أجل تقديم المساعدة التقنية وتدابير بناء القدرات في مجالات متنوعة من قبيل تقديم خدمات العدالة في المجتمعات المحلية التي تعاني من نقص في الخدمات؛ ونشر موظفين قضائيين ومحاكم متنقلة مؤقتة؛ ووضع خطط عمل مجتمعية لمنع الجريمة بمدخلات من الشباب وقادة المجتمعات المحلية؛ والاستفادة من التكنولوجيا لتحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات القانونية وتعزيز إدارة القضايا، والنزاهة والشفافية في العمليات القضائية؛ ومكافحة الجريمة المنظمة من خلال إنشاء بوابات مشتركة لإدارة المعارف لمساعدة المحققين.

3 - وأضافت قائلة إن تنفيذ رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون المقترحة في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" يجري على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وبعد عملية تشاورية دامت سنة، ستكون الخطة منارة يهتدى بها في جهود سيادة القانون على نطاق المنظومة في الفترة التي تسبق مؤتمر القمة المعني بالمستقبل ومؤتمر القمة الاجتماعي العالمي المقترح. وإلى جانب الخطة الجديدة للسلام، ستكون الرؤية الجديدة أداة شاملة من شأنها أن تتيح التركيز على الجهود الرامية إلى تعزيز السلام، ومنع نشوب النزاعات وكفالة تحقيق العدالة في المرحلة الحرجة الراهنة. وتتناول الرؤية الجديدة إعادة بناء الثقة، واحترام النزاهة في المعلومات العامة وضمان أن تكون التكنولوجيا والنظام الإيكولوجي الرقمي شاملين للجميع وأن يعملا لمصلحة الناس، وليس ضدهم. وهي ستوجه الجهود الرامية إلى تعزيز وتنسيق أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات للدول الأعضاء التي تطلبها، استنادا إلى الاعتراف الكامل بأن المسؤولية الوطنية والمشاركة على المستوى الوطني تتسمان بالأهمية الأساسية لنجاح أي مبادرة.

4 - وأردفت قائلة إن الرؤية الجديدة تؤكد من جديد مكانة سيادة القانون في صميم النظام الدولي وهي تتميز بأربعة عناصر حيوية. فأولا، هي شاملة للجميع ومتمحورة حول الإنسان. فسيادة القانون، بوصفها وسيلة وغاية في آن معا، لا تتعلق فقط بما كان يعتقد تقليديا أنه قطاعات قانونية. وهي تتعلق بدعم مؤسسات أقوى وأكثر قدرة على الصمود واتساما بالطابع التمثيلي في جميع المجالات. وثانيا، تسهم الرؤية الجديدة في منع نشوب النزاعات وإحلال السلام. وسيادة القانون أساسية للسلام والأمن الدائمين لأنها ضرورية ليس فقط للتصدي للمظالم وأوجه عدم المساواة التي تؤجج النزاع ولكن أيضا لحماية المدنيين في حالات الأزمات وما بعد انتهاء النزاع. وثالثا، تشدد الرؤية الجديدة الاهتمام المولى للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالسلام والعدالة والمؤسسات القوية. والتقدم المحرز في الحد من العنف، وإمكانية اللجوء إلى العدالة، والحوكمة الشاملة للجميع والمجتمعات السلمية آخذ في الركود، وهو قد يكون، على نحو يثير الجزع بدرجة أكبر، آخذا في التراجع. ولا بد من بذل المزيد من الجهود لحشد الدعم من أجل تحقيق هذا الهدف الحيوي. ورابعا، تتعقب الرؤية الجديدة المبادرات التي تقودها الدول الأعضاء وتتطلع إلى تعزيز الروابط بين سيادة القانون والشواغل ذات الأولوية المتعلقة بالتكنولوجيا، وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإمكانية اللجوء إلى العدالة.

5 - وطوال عملية وضع الرؤية الجديدة، أوليت العناية لضمان ألا تنطوي على إعادة تعريف للمصطلحات والمفاهيم القائمة. وهي ترتكز بقوة على وثائق متفق عليها، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والإعلان التاريخي لعام 2012 الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

6 - واسترسلت قائلة إن الأمين العام ناقش على الصعيد الدولي التقدم المحرز في تطوير وتدوين القانون الدولي في لجنة القانون الدولي

وغيرها من الهيئات. وأشار إلى الإنجازات التي تحققت في إعداد المواد التعليمية، ونشر الموارد وتوفير التدريب بالحضور الشخصي في مجال القانون الدولي لفائدة مسؤولين حكوميين وأكاديميين قانونيين في البلدان النامية أو البلدان ذات الاقتصادات الناشئة. وخلال العام الماضي، حدثت تطورات مهمة فيما يتعلق بالاتفاقات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام. وعلى وجه الخصوص، يبرز الاتفاق الجديد المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام كمثال قوي على الكيفية التي يمكن بها لسيادة القانون والأطر القانونية أن تنهض بشكل ملموس بالمستقبل المشترك للبشرية. وقد وقعه حتى الآن أكثر من 80 جهة.

7 - **السيد إيكونديري** (أوغندا): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن سيادة القانون والتنمية مترابطتان بقوة وتعزّز إحداهما الأخرى. فالنهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي يكتسي أهمية بالغة لتحقيق النمو المطرّد والشامل للجميع، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر والجوع، والإعمال الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتجدد المجموعة التزامها المستمر الذي لا يتزعزع بسيادة القانون على كلا الصعيدين الوطني والدولي وتلاحظ مع التقدير المساعدة التي قدمتها الأمم المتحدة خلال العام الماضي لتعزيز سيادة القانون، والتي تشكل عنصرا أساسيا من عناصر السلام والأمن والتنمية المستدامة.

8 - وأضاف قائلا إن المجموعة تدعو إلى تخفيف حدة التوترات في الشرق الأوسط، وأفريقيا وجميع المناطق الأخرى، وإلى احترام قيم ميثاق الأمم المتحدة وامتثال القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبدأ توفير إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق إلى جميع المدنيين المتضررين. ويتطلب التقيد بسيادة القانون على الصعيد الدولي تطبيقه على نحو متسق حتى في الظروف الصعبة، بما في ذلك امتثال مبادئ القانون الدولي الإنساني، في النزاع وخارجه على السواء. وبالنظر إلى الأزمة العالمية الراهنة، تدعو المجموعة الأفريقية إلى التطبيق المتسق وغير الانتقائي للقانون الدولي.

9 - وأردف قائلا إن المجموعة تلاحظ مع التقدير المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة لدعم الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء من أجل التصدي للفساد، والنهوض بإمكانية اللجوء إلى العدالة، ومكافحة الإرهاب والجريمة، وتقديم المساعدة الدستورية، ودعم العدالة الانتقالية، وإنهاء العنف الجنساني والعنف ضد الأطفال. ويساور المجموعة القلق إزاء التدخل في المسائل القضائية الخاصة بالبلدان النامية وإجراءات المحاكم فيها، وهو تدخلٌ يتعارض مع تعزيز سيادة القانون ويعوق تعزيزها ويجب التصدي له من أجل حماية المؤسسات الديمقراطية في هذه البلدان.

10 - وتمشيا مع اقتراح الأمين العام الوارد في تقريره (A/78/184) بالنظر في استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء كموضوع فرعي للدورة الثامنة والسبعين، تناولت عدة دول، بما فيها بعض الدول من المجموعة الأفريقية، تأثير جائحة كوفيد-19 على نظم العدالة عن طريق استخدام التكنولوجيا لضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة وتحقيقها على حد سواء، وذلك باستحداث العمل بإمكانية تسيير الإجراءات القانونية عن بُعد على سبيل المثال من أجل الحفاظ على استمرارية تصريف الأعمال. ومن الجدير بالملاحظة أيضا أن بعض الدول سعت إلى التخفيف من اكتظاظ مرافق الاحتجاز أثناء الجائحة من خلال اعتماد تدابير وقائية، مثل إطلاق سراح السجناء. ويمكن أن تؤدي التداعيات السياسية والاجتماعية - الاقتصادية الناجمة عن الجائحة إلى تأجيج التهديد الذي يشكّله الإرهاب من خلال مفاقمة أسبابه الجذرية وجعل المزيد من الناس أكثر عرضة لتغذية نزعة التطرف وللتجنيد على أيدي الجماعات الإرهابية. ولذلك، ينبغي أن تركّز جهود التعافي من الجائحة على إنشاء مجتمعات شاملة للجميع، ومستدامة وقادرة على الصمود في مواجهة الأزمات، تقوم عمُدها على إعمال حقوق الإنسان.

11 - ومضى يقول إن المجموعة ترحب بالرؤية المتمثلة في تعددية أطراف أكثر شمولا للجميع، وفعالية وترابطا على النحو الذي بينه الأمين العام في تقريره وتكرر تأكيد أن اتباع نهج متمحور حول الإنسان إزاء سيادة القانون على الصعيد الدولي يستتبع، في جملة أمور، تعزيز إمكانية الحصول على اللقاحات وتوفير التعليم الجيد للجميع ومعالجة الفقر المتفاقم وأوجه عدم المساواة الاجتماعية - الاقتصادية التي تزداد ترديا. وهذا النهج، القائم على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وعلى التدابير الرامية إلى ضمان الحوكمة الرشيدة، ضروريٌ لبناء مجتمعات مستدامة وسلمية وشاملة للجميع. وتطرق إلى مطلب تجديد العقد الاجتماعي بين الحكومات وشعوبها، وداخل المجتمعات، على نحو ما أبرزه الأمين العام في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982)، فقال إن بالإمكان تلبيته على الصعيد الوطني من خلال تعزيز ثقافة تقوم على الحوكمة الرشيدة، وتُدعم من خلالها سيادة القانون، من أجل مكافحة التمييز، والعنصرية،

وكراهية الأجانب، والعنف وعدم المساواة وصون حقوق الإنسان والحريات الأساسية لفائدة الجميع.

12 - واسترسل قائلا إن المجموعة تشجع على مواصلة الدعم المقدم إلى برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، لاقتناعها بأن نشر القانون الدولي ضروري لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. ويتسم بناء القدرات بالأهمية الأساسية لتعزيز سيادة القانون. وينبغي أن يستند تقييم احتياجات وأولويات الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة في مجال بناء القدرات إلى مفهومين مترابطين هما: الفعالية والمسؤولية الوطنية.

13 - **السيدة غروسو** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يقدر الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني. فعلى سبيل المثال، يعرب الوفد عن تقديره لاستمرار المنظمة في الدعوة في أفغانستان إلى توضيح الإطار القانوني، والسماح بعودة القضاة السابقين وغيرهم من موظفي نظام العدالة، ولا سيما النساء، إلى عملهم واستعادة العمل بالمساءلة داخل مؤسسات سيادة القانون. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يقدر أيضا الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة بطريقة غير تمييزية، وميسرة، ومنصفة ومصممة خصيصا لتلبية احتياجات الناس المتنوعة. وهو ينوه أيضا بعمل المنظمة لزيادة المساءلة عن الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك الإنجازات الجديرة بالثناء التي حققتها المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

14 - وأردفت قائلة إنه يجب على الدول الأعضاء أن تحمي سيادة القانون وتعزّزها في ولاياتها القضائية ذاتها وأن تدعم الدول الأخرى ومنظماتِ المجتمع المدني التي تسعى إلى القيام بالأمر نفسه. وبناء على ذلك، تبذل الولايات المتحدة جهودا كبيرة لحماية سيادة القانون محليا وتدعم مبادرات سيادة القانون في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك عن طريق العمل مع شركائها، والمجتمع المدني وهيئات التحقيق لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة من خلال استخدام التكنولوجيا. وقد اعتمدت مؤخرا سياسة جديدة في مجال سيادة القانون تجدد التزامها بالعدالة، والحقوق والأمن للجميع. ويدعم نهج العدالة الكلي والمتمحور حول الإنسان المبين في السياسة سيادة القانون بوصفها عنصرا بالغ الأهمية في المساعدة الإنسانية والإنمائية التي تقدمها الولايات المتحدة ويشدد على تحسين إقامة العدل وتحقيقه وتلبية احتياجات المجتمعات وتطلعاتها. وعن طريق دعم الابتكارات والحلول الرقمية ذات الدوافع المحلية، تأمل الولايات المتحدة في تعزيز الاستخدام المناسب للتكنولوجيا لتحسين إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة.

15 - ومضت تقول إن الولايات المتحدة سعت أيضا إلى الاستفادة من التكنولوجيا لتحسين العدالة والمساءلة فيما يتعلق بالجرائم الدولية. فعلى سبيل المثال، استخدم برنامج مرصد النزاعات التابع لها تكنولوجيا مبتكرة لتوثيق وتحليل الأدلة على الفظائع المرتكبة في أوكرانيا في مجال حقوق الإنسان. وقالت إن وفد بلدها يحيط علما بالجهود التي تبذلها المنظمة لاستخدام التكنولوجيا في دعم تحقيق العدالة للجميع، بما في ذلك على وجه الخصوص مساعدتها في تطوير تطبيق المحاكم الإلكترونية(eCourt) للأجهزة المحمولة.

16 - **السيد سيلفيرا براويوس** (البرازيل): قال إن التقيد بسيادة القانون، على الصعيد الدولي، يعني عدم استثناء أي بلد، مهما بلغت قوته، من واجب الامتثال لالتزاماته القانونية الدولية. ويجب أن يظل القانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة، في صميم النظام الدولي. ويعتبر حظر استخدام القوة في الحالات التي لا يأذن بها مجلس الأمن قاعدة من القواعد الآمرة، من حيث إنها لا تسمح بأي استثناء في تطبيقها، سواء بموجب معاهدة أو بموجب أعمال انفرادية. ومن الجدير بالذكر أيضا أنه لا يمكن أن تنشأ أي حقوق أو استحقاقات عن الأعمال غير المشروعة.

17 - وأضاف قائلا إن قواعد المساءلة الجنائية والمسؤولية الدولية تقع في صميم أي نظام تحكمه سيادة القانون بصورة فعلية. وهي تكمل بعضها بعضا في تحديد نتائج الانتهاكات التي يرتكبها أشخاص القانون لالتزاماتهم الدولية. ولا يتطلب النهوض بسيادة القانون على الصعيد الدولي التعايشَ السلمي بين أشخاص القانون الدولي فحسب ولكن أيضا أن يأخذوا بسبل التنسيق والتعاون من أجل إقامة نظام عادل ومنصف استنادا إلى القانون الدولي. ويكرر وفد بلده الإعراب عن تقديره للعمل الذي تقوم به لجنة القانون الدولي في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

18 - وأردف قائلا إن الإنترنت، ومنصات التداول بالفيديو وتطبيقات البرامجيات الحاسوبية وسعت نطاق إمكانية اللجوء إلى العدالة وسرعتها. ولكن يجب عدم السماح للرقمنة بخلق حاجز أمام العدالة أو تهديد ضمانات المحاكمة وفق الأصول القانونية. ويجب أن تكون إمكانية الوصول الرقمي خيارا وليس شرطا. وقد كشفت جائحة كوفيد-19 عن أوجه عدم مساواة عميقة ومستمرة في توزيع الثروة

والموارد وتقديم الخدمات الأساسية، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى الإنترنت.

19 - وذكر أنه يجب على الجهات القضائية والمدعين العامين والمحققين، عند استخدامهم للتكنولوجيات، أن يراعوا على النحو الواجب الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية. ومن الأهمية بمكان أيضا إقامة توازن دقيق بين دعم الحق في حرية التعبير والحق في تكوين الجمعيات ومكافحة استخدام الإنترنت لنشر خطاب الكراهية والمعلومات المضللة أو القيام بأنشطة إجرامية.

20 - ومضى يقول إن تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة يتطلب مسؤولية وطنية، وحيزا سياساتيا ووسائل تنفيذ. وللوفاء بهذه الشروط المسبقة، من الضروري تعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية، بما في ذلك الأمم المتحدة. ومن شأن جعل الأمم المتحدة أكثر تمثيلا أن يزيد أيضا من شرعيتها وفعاليتها. وقد ناقشت الجمعية العامة مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن طوال عقود. وعلى الرغم من التأييد الساحق لزيادة عدد أعضاء المجلس الدائمين وغير الدائمين، لم يحرز تقدم يذكر، مع ما يترتب على ذلك من عواقب ضارة متزايدة على قدرة المجلس على صون السلام والأمن الدوليين.

21 - **السيد إفسينكو** (بيلاروس): قال إن تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني يتسم بالأهمية الأساسية لدعم النظام القانوني الدولي والتصدي للتحديات الملحة المتصلة بالتنمية المستدامة، والنمو الاقتصادي وحقوق الإنسان. ويجب أن يظل النظام العالمي قائما على المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المساواة في السيادة، وعدم التدخل وحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها. ومحاولات الاستعاضة عن ذلك النظام بما يسمى بالنظام القائم على القواعد، بما في ذلك من خلال فرض تدابير قسرية انفرادية تتعارض مع الميثاق والاتفاقيات الدولية العالمية، والتسييس واستخدام المعايير المزدوجة لزيادة تضييق نطاق المصالح الوطنية، تهدد السلام والأمن الدوليين وتقوض التعاون الدولي. وتقوم بعض الدول ذات النفوذ بالترويج لمفاهيم ومذاهب جديدة تعزز فكرة تفوق بعض البلدان والشعوب على غيرها، مما يعزز العداوة والنزاع في العلاقات الدولية ويعيد المجتمع الدولي عقودا إلى الوراء. ومسألة ما إذا كانت المبادئ والقواعد الأساسية للقانون الدولي تنطبق على دولة ما أصبحت تتوقف على كونها عضوا في مجموعة من الدول وعلى التقييم الذاتي لتلك المجموعة لالتزام الدولة بقيم المجموعة.

22 - وأضاف قائلا إن الاختلافات الوطنية أدت في السنوات الأخيرة إلى زيادة في عدد المواجهات بين الدول الكبرى، والحروب، وحالات التدخل الخارجي في الشؤون السيادية للدول وإلى تزايد أوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وغيرها من أوجه عدم المساواة بين الدول، وتزايد الأزمات الاقتصادية العالمية والهجرات الجماعية. والسبيل الوحيد للتغلب على هذه الاختلافات، والتصدي للتحديات الدولية وضمان أن يقوم المجتمع الدولي على سيادة القانون هو من خلال الحوار، والتعاون والحماية المتبادلة، على أساس من احترام مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول. وتقع المسؤولية الرئيسية عن بناء الثقة والتعاون بين الدول في هذا الصدد على عاتق الدول الكبرى، والمنظمات الدولية العالمية والمنظمات الإقليمية للمجموعات الأساسية من الدول.

23 - وأشار إلى المبادرات المذكورة في تقرير الأمين العام (A/78/184)، فقال إن وفد بلده يرحب بجهود المنظمة الرامية إلى مساعدة الدول على تعزيز مؤسساتها القانونية ونظمها القضائية بغية تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة وتعزيز الفعالية والشفافية والمساءلة في المؤسسات. ويرحب أيضا بالجهود التي تبذلها المنظمة لرصد اتجاهات سيادة القانون في البلدان النامية من أجل ضمان اتخاذ تدابير التصدي في الوقت المناسب للتهديدات التي تتعرض لها المؤسسات الوطنية وعمليات السلام. وتقدر بيلاروس أيضا المساعدة التي تقدمها المنظمة إلى الدول في مجالات الأمن، ومنع الجريمة والحد من العنف المسلح ودعمها للدول في تعزيز قدراتها على مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية.

24 - وأردف قائلا إن تعزيز سيادة القانون في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع شرط مسبق لوجود المؤسسات الحكومية، وأجهزة إنفاذ القانون ونظم العدالة. ويتوقف رفاه السكان وأمنهم إلى حد بعيد على استقرار الدولة وأدائها الفعال. فالجريمة، والفوضى والخروج على القانون هي نتيجة لعدم قدرة الهياكل الحكومية على أداء وظائفها الأساسية. وستستمر التكنولوجيات الرقمية، عند استخدامها وفقا للقانون، مع أساليب حماية فعالة لخصوصية البيانات، في المساهمة في توسيع نطاق إمكانية اللجوء إلى العدالة. وقال إن وفد بلده يرحب من ثم بالإدراج المناسب من حيث التوقيت للموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء" في إطار البند الحالي من جدول الأعمال. وترحب بيلاروس بالعمل الهام الذي تقوم به لجنة القانون الدولي، واللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة

بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في تدوين وتطوير الصكوك والأعراف والمعايير والقواعد الدولية.

25 - ومضى يقول إنه من أجل أن تفي الدول والمنظمات الدولية بالتزاماتها التعاهدية، ينبغي للكيانات ذات الصلة التابعة للمنظمة أن تولي مزيدا من الاهتمام للمقترحات التي تدعو إلى المسؤولية الدولية عن الانتهاكات التي تنطوي على استخدام تدابير قسرية انفرادية غير قانونية، والتفسير التعسفي للالتزامات الدولية وعدم الوفاء بها، وتسييس المسائل ذات الطابع القانوني البحت. وينبغي للمنظمة أيضا أن تواصل عملها لتقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية إلى الدول المهتمة دعما لتنفيذها للصكوك القانونية العالمية. ومحاولات دول معينة الضغط على النظم القانونية، ونظم العدالة والثقافة القانونية في البلدان النامية تجعل من سيادة القانون سلاحا وتصل إلى حد التدخل السافر في الشؤون السيادية لتلك البلدان. وللدول اختصاص حصري في المسائل المتعلقة بسيادة القانون على الصعيد الوطني، في حين أن المجتمع الدولي لا يستطيع أن يساعد الدول إلا في تنفيذ قواعد القانون الدولي وبموافقتها فقط. والإصلاح القانوني الوطني عملية تدريجية، يجب تنفيذها في إطار التقيد الصارم بالأحكام الدستورية، مع مراعاة القيم التقليدية والعوامل الاجتماعية، وليس من خلال العنف، والاضطرابات والتدخل الخارجي.

26 - *تولت رئاسة الجلسة السيدة لونغو (رومانيا)، نائبة الرئيس.*

27 - **السيد زيربي** (سويسرا): قال إن العام الماضي شهد تهديدات متزايدة لسيادة القانون. وأصبحت النزاعات، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان واستخدام العنف الجنسي كسلاح حرب من الأمور الشائعة، وتواصَل تآكل استقلال القضاء، والمؤسسات الديمقراطية وحقوق المرأة. ويعيش أكثر من نصف سكان العالم في بلدان تتدهور فيها سيادة القانون.

28 - وأضاف قائلا إنه من الضروري في هذا السياق القيام أولا بتنفيذ رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون، التي تؤكد من جديد الترابط بين حقوق الإنسان وسيادة القانون. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتزام مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بترجمة الرؤية الجديدة إلى عمل. وثانيا، من المهم معالجة المسائل الجديدة والناشئة. ويجب أن تكون هناك قواعد دولية بشأن التكنولوجيات الجديدة، ويجب احترام ضمانات الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تؤدي سيادة القانون دورا هاما في الجهود الرامية إلى حماية البيئة وتعزيز العدالة المناخية.

29 - وثالثا، ترتبط سيادة القانون والمساءلة عن الجرائم الدولية ارتباطا لا ينفصم. وقد أدت آليات التحقيق مثل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، والهيكل المشابه الخاص بميانمار وفريق التحقيق لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، دورا هاما في جمع الأدلة وتيسير الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى محاكمة مرتكبي أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي. ولا تزال سويسرا ثابتة في التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب وفي دعمها للمحكمة الجنائية الدولية والآليات القضائية الدولية الأخرى، التي تؤدي دورا حاسما في ضمان العدالة لضحايا الجرائم الخطيرة. والحالة الراهنة في أوكرانيا والشرق الأوسط دليل مفجع على الحاجة الملحة إلى ضمان احترام القانون الدولي في حالات النزاع. ويجب محاسبة منتهكي القانون الدولي.

30 - **السيد حيدري** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن مؤسسي الأمم المتحدة أنشأوا نظاما قانونيا دوليا متعدد الأطراف يقوم على المساواة في السيادة بين الدول وحظر التهديد باستخدام القوة أو استخدامها في العلاقات الدولية، وذلك لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب. غير أن تعددية الأطراف قوضت مرارا بلجوء دول أعضاء معينة إلى نهج انفرادية بالانسحاب من المعاهدات الدولية والمنظمات الدولية، وشن الحروب التجارية، وارتكاب الإرهاب الاقتصادي والطبي من خلال فرض تدابير قسرية انفرادية لا إنسانية، واستخدام عملاتها الوطنية كسلاح من أجل إساءة استخدام النظام المالي الدولي، ومعاقبة دول عديدة على التقيد بقرارات مجلس الأمن، ومصادرة أصول المصارف الوطنية وفرض قيود لا إنسانية على الممثلين المعتمدين لبعض الدول الأعضاء. وهذه المظاهر وغيرها من المظاهر الوحشية للنزعة الانفرادية تعرض سيادة القانون على الصعيد الدولي للخطر الشديد.

31 - وأضاف قائلا إن جمهورية إيران الإسلامية قامت من أجل الدفاع عن حقوقها بموجب القانون الدولي برفع ثلاث قضايا أمام محكمة العدل الدولية. وفي أمر صدر عام 2018، أشارت المحكمة بالإجماع إلى أنه ينبغي للولايات المتحدة إزالة أي عقبات ناجمة عن

إجراءاتها وقراراتها غير القانونية بعد انسحابها من خطة العمل الشاملة المشتركة، بما في ذلك العوائق المفروضة على التجارة الإيرانية في مناطق معينة وإمكانية الحصول على السلع الإنسانية. وقد تجاهل المدعى عليه هذا الأمر بشكل صارخ وقام بالأحرى بتكثيف الجزاءات التي يفرضها على جمهورية إيران الإسلامية وشعبها. والواقع هو أن للولايات المتحدة تاريخا في تجاهل أحكام المحكمة، بما في ذلك رفضها منح تعويضات وجبر الأضرار الاقتصادية لجمهورية نيكاراغوا عن الخسائر البشرية والأضرار المادية الناجمة عن عدوانها العسكري وشبه العسكري في ثمانينيات القرن العشرين. ويقوض عدم احترامها لقرارات الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة سيادة القانون على الصعيد الدولي.

32 - وأردف قائلا إن وفد بلده يدين فرض استعمار جديد على الجنوب العالمي، ولا سيما القارة الأفريقية، من جانب نفس الدول التي كانت تمارس الاستعمار القديم الطراز قبل إنشاء الأمم المتحدة. وفرض الاستعمار الجديد عنوة على الدول المستقلة وذات السيادة يقوض المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة. وقال إن وفد بلده يرفض أيضا المحاولات الرامية إلى استحداث مفاهيم جديدة كمبادئ للقانون الدولي، مثل "النظام القائم على القواعد" و "المسؤولية عن الحماية"، تنطوي على إمكانية تقويض سيادة القانون عن طريق توفير أسباب غير واضحة للتدخلات العسكرية وغير العسكرية التعسفية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول، في انتهاك واضح للميثاق. ومن المحتم أن تدعم الدول الأعضاء النظام الدولي المتمحور حول الأمم المتحدة وإقامة نظام دولي يستند إلى القانون الدولي.

33 - **السيد إسكوبار أولاوري** (إكوادور): قال إن احترام قواعد ومبادئ القانون الدولي يوفر أساسا متينا للسلام الدائم عن طريق منع تسلط القوة. وقد كشف استخدام التكنولوجيات القائمة للحفاظ على عمل نظم العدالة خلال جائحة كوفيد-19 عن الإمكانات التي تتمتع بها التكنولوجيا لتعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة. وحيثما تكون الموارد محدودة على وجه الخصوص، يمكن استخدام التكنولوجيات الجديدة للقضاء على التمييز في نظام العدالة، وزيادة الشفافية وإنشاء آليات للمساءلة ومكافحة الفساد. وفي الوقت نفسه، إذا استخدمت تلك التكنولوجيات بشكل غير صحيح، فإنها يمكن أن تهدد سيادة القانون من خلال تمكين الجريمة الإلكترونية. وأيضا، تغطي القوانين المتعلقة بالخصوصية بعض بيانات مستخدمي نظام العدالة التي يجب أن توفَّر لها الحماية. وهكذا، يتطلب استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة الترويج للتكنولوجيا ووضع ضمانات لحماية حقوق الإنسان في آن معا. وإضافة إلى ذلك، ومع ازدياد أهمية التكنولوجيات الجديدة لعمل نظم العدالة، أصبح توفير إمكانية الوصول العادل إليها أكثر أهمية أيضا. ولا بد من سد الفجوة الرقمية لتحقيق سيادة القانون، وستحتاج البلدان النامية إلى مساعدة تقنية ومالية لهذا الغرض.

34 - **السيد بيريس** (سري لانكا): قال إن ثقة الجمهور في الأشخاص الذين يديرون النظام القضائي هي العمود الفقري لسيادة القانون. ولذلك، يتعين على جميع الدول أن تطور مواردها البشرية القضائية وتدعمها. وإضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى نظم لضمان التطبيق المنصف والعادل للقوانين والمبادئ التي تتفق عليها الدول الأعضاء، بما في ذلك المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.

35 - وأضاف قائلا إن عدد الهيئات المتعددة الأطراف المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان يزداد بمرور الوقت، مما يساعد على النهوض بسيادة القانون ولكنه يتطلب أيضا من الدول تعزيز قدراتها. وقد أصبحت ضرورة شمول الجميع والأخذ بالشفافية في الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان أكثر وضوحا في عصر يقوم على الاتصالات الرقمية، وتزداد الحاجة إلى الاتساق والتنسيق وتجنب تداخل الولايات. وبموجب المادة 13 من الميثاق، تتولى الجمعية العامة المسؤولية عن تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وتحقق الأمم المتحدة نجاحا أيضا في تعزيز سيادة القانون على نطاق عالمي بقدر كبير من خلال عمليات المعاهدات المتعددة الأطراف.

36 - وأردف قائلا إنه بالرغم من أن مبدأ سيادة القانون لا يعرَّف تعريفا دقيقا ويعتبره البعض مجرد شعار رنان، فقد اكتسب في الواقع معنى مستقرا. وسيادة القانون هدف عملي وقابل للتحقيق. ويرى البعض أن مفهوم سيادة القانون وسيلة لفرض تقاليد وثقافات مختلفة، وأنه يشكل من ثم جزءا من إمبريالية جديدة. غير أن هذا المفهوم، بعيدا عن كونه حكرا على العالم المتقدم، ينشأ من حاجة أساسية إلى الاعتراف بالكرامة الإنسانية وحماية الحقوق الأساسية؛ وهو من ثم قابل للتطبيق عالميا. ويتنافى أي شكل من أشكال السلطة التقديرية التعسفية مع سيادة القانون.

37 - **السيدة ساو** (موريتانيا): قالت إن سيادة القانون تعني ضمنا أن جميع المواطنين يستطيعون اللجوء إلى العدالة، بغض النظر عن وسائلهم. ويحمي دستور موريتانيا حقوق الإنسان ويسمح بالاحتجاج بأحكام المعاهدات التي تكون موريتانيا طرفا فيها في المحاكم الوطنية باعتبارها أعلى مرتبة من القانون الوطني. وقد ترجم مبدأ عدم التمييز

المكرس في الدستور إلى قوانين بشأن إمكانية اللجوء إلى العدالة، والأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة وإمكانية الحصول على الخدمات العامة. وتشكل حقوق الإنسان، ومكافحة التعذيب ومكافحة الرق جزءا إلزاميا من مناهج المدرسة الوطنية للإدارة، والصحافة والقضاء، ومدرسة الشرطة الوطنية، ومراكز التدريب التابعة للدرك والحرس الوطني. وتعمل الحكومة مع المجتمع المدني وشركائها في التنمية لتنظيم دورات تدريبية منتظمة للجهات الفاعلة الرئيسية في مجال العدالة وفي المجتمع المدني بشأن مختلف المواضيع المتصلة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

38 - وأضافت قائلة إن حكومة موريتانيا أجرت في السنوات الأخيرة إصلاحات اقتصادية عززت النمو الاقتصادي، وخفضت الاختلالات المالية بدرجة كبيرة، وحدت من الفقر وحسنت مؤشرات التنمية. ونفذت الحكومة أيضا إصلاحات انتخابية، وحددت أهدافا واسعة النطاق لإصلاح الحوكمة، بما في ذلك تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة وتحسين النظام القضائي من حيث النوعية والفعالية. وتطبق آليات لرصد المالية العامة لمكافحة الفساد، وتعزيز الشفافية وتحسين الإدارة المالية، ويجري إضفاء اللامركزية على الحوكمة والخدمات الحكومية لتعزيز الإدارة على الصعيد المحلي وعلى صعيد المناطق.

39 - **السيد تشيندا وونغسي** (تايلند): قال إن حكومة بلده ثابتة في اعتقادها بأن سيادة القانون ينبغي أن تسود بين الأمم وبين الشعوب. وهي تحافظ من ثم على إيمانها بقدسية سيادة القانون وبقناعتها بمزايا التعاون البناء. وتشكل هذه القناعة الأساس الوطيد لتعددية الأطراف وتدعم الصكوك الدولية التي تستخدمها الدول، كبيرها وصغيرها، للنهوض بالسلام، والازدهار والتقدم.

40 - وأضاف قائلا إن العالم يتغير بسرعة وعلى الدوام، مع ظهور تحديات جديدة باستمرار، بما في ذلك نتيجة للتكنولوجيات الجديدة. غير أنه يمكن أيضا استخدام هذه التكنولوجيات نفسها للتصدي لتلك التحديات، بما في ذلك في السياقات المعاصرة المتغيرة للقانون الدولي. ويجب معالجة هذا التغير بفعالية من خلال تعددية الأطراف وسيادة القانون. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام التكنولوجيا لتعزيز سيادة القانون وإمكانية اللجوء إلى العدالة، ومن ثم المساهمة في تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. فالسلام وإقامة المؤسسات القوية والشاملة للجميع التي تجعل تحقيق العدالة للجميع ممكنا يتسمان بالأهمية البالغة في دعم سيادة القانون. ولا يمكن دعم سيادة القانون إلا إذا كانت المؤسسات شاملة للجميع، وهي تعتبر شاملة للجميع إذا أتيحت إمكانية الوصول إلى العدالة لجميع الناس. وعلى سبيل المثال، بدءا من فترة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، تستخدم المحاكم التايلندية تكنولوجيا التداول بالفيديو لاستجواب الشهود، من أجل عدم تأخير العدالة وضمان عدم ترك أحد خلف الركب.

41 - وأردف قائلا إنه ينبغي أيضا تعزيز سيادة القانون وإمكانية اللجوء إلى العدالة من خلال تبادل المعارف والتعليم. وتؤيد تايلند جهود المنظمة في هذا المجال، بما في ذلك من خلال برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وتفخر تايلند بالمشاركة في استضافة الدورة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ لعام 2023، وتأمل في مواصلة شراكتها مع مكتب الشؤون القانونية لسنوات قادمة. وأعرب عن تقدير وفد بلده للعمل الذي تضطلع به المنظمة لتعزيز إطار معاهدات الأمم المتحدة والنهوض به. ويعزز تسجيل المعاهدات ونشرها في الوقت المناسب إمكانية الوصول، وشمول الجميع والشفافية، ومن ثم سيادة القانون. وقال إن حكومة بلده تحتفظ بقاعدة بيانات للمعاهدات متاحة للجمهور فيما يتعلق بالمعاهدات التي تشكل تايلند طرفا فيها.

42 - وأخيرا، أعرب عن ترحيب وفد بلده بالدور الهام الذي تؤديه لجنة القانون الدولي في تعزيز سيادة القانون بوصفه مبدأ من مبادئ الحوكمة. ويقدر الوفد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والسبعين (A/78/10)، الذي تضمن فرعا عن الدور الحالي للجنة في تعزيز سيادة القانون.

43 - **السيدة ليتو** (المملكة المتحدة): قالت إن حقوق الإنسان، والديمقراطية وسيادة القانون هي أسس المجتمعات المنفتحة، والمستقرة والمزدهرة. وقد استخدمت المملكة المتحدة التكنولوجيا للاستجابة للتحديات الناجمة عن الجائحة، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق استخدام جلسات الاستماع الافتراضية في المحاكم بأنواعها لضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة. وقد ساعدت الدروس المستفادة من الجائحة بلدها على بناء ممارسة عامة ومبادئ توجيهية بهدف ضمان أن تكون المحاكمات التي تجرى عن بعد عادلة وخالية من التخويف أو التأثير الخبيث. ويوفّر التمثيل القانوني خلال جلسات الاستماع عن بعد، بما في ذلك تلك التي تجرى من السجون أو مرافق الاحتجاز. ويمكن للتكنولوجيا أن تسهل إمكانية اللجوء إلى العدالة للفئات الضعيفة، مثل الأشخاص الذين يعتمدون على الأجهزة المحمولة وحدها.

44 - وأضافت قائلة إن المملكة المتحدة تفتخر بأنها تناصر أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 16، بشأن المجتمعات السلمية

والشاملة للجميع. وتتسم التكنولوجيا بالأهمية الأساسية لتعزيز وتوفير مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. وفي هذا الصدد، ما فتئ القطاع القانوني في بلدها يعمل مع نظرائه في البلدان الأخرى بشأن انتقالهم إلى الخدمات الإلكترونية، لتبادل الدروس والخبرات التي تحسن تجربة المستخدمين النهائيين. ويتسم أيضا استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء بالأهمية لمواطني المملكة المتحدة، على نحو ما يتضح من البرنامج المتعلق برقمنة خدمات المحاكم، الذي تبادلت المملكة المتحدة من خلاله الخبرات بشأن إصلاح المحاكم ومشاريع المحاكم الإلكترونية مع البلدان الشريكة. وإضافة إلى ذلك، أنشأت حكومة بلدها، من خلال قانون المراجعة القضائية والمحاكم لعام 2022، هيئة بقيادة قضائية مكلفة بوضع قانون إجرائي جديد للعدالة الرقمية، وكذلك الإشراف على اعتماد الإجراءات الرقمية في المحاكم بأنواعها وفي تسوية المنازعات بشكل عام والتشجيع عليه.

45 - ومضت تقول إن المملكة المتحدة وإن كانت تأخذ بأوجه التقدم التكنولوجي والفرص التي تتيحها لتعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة، فإنها تدرك أيضا الحاجة إلى الحذر من استخدام التكنولوجيا لإلحاق الضرر بسيادة القانون أو تقويضها. وحكومة بلدها من ثم بصدد اعتماد مشروع قانون للسلامة على الإنترنت، من شأنه أن يجعل الفضاء الإلكتروني أكثر أمانا بضمان تحميل شركات وسائط التواصل الاجتماعي المسؤولية عن المحتوى المنشور على مواقعها. وسيجعل مشروع القانون العدالة ممكنة للأشخاص الذين لم يتمكنوا في السابق من العثور على وسيلة انتصاف للانتهاكات المرتكبة على الإنترنت التي يمكن اعتبارها جرائم خارج الإنترنت. ومن خلال مشروع القانون، تعتزم الحكومة أيضا توفير حماية أفضل للأطفال، وللنساء والفتيات ممن يقعون ضحايا للعنف.

46 - **السيد ماينيرو** (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يشعر بالقلق إزاء التدهور العالمي في سيادة القانون وتراجع الديمقراطية وحقوق المرأة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتشكل سيادة القانون عنصرا أساسيا للمجتمعات المنصفة، ونظم العدالة المستقلة التي يسهل الوصول إليها، والسلام والتنمية. وأعرب عن ترحيب وفد بلده برؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون.

47 - وأضاف قائلا إنه من الضروري من أجل تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ضمان ألا تكون العدالة امتيازا لقلة من الناس، ولكن أن تكون في متناول الجميع. ومن شأن ذلك أن يستتبع وضع الناس واحتياجاتهم القانونية في صميم النظم القانونية، وتمكين الناس من فهم القانون والاستفادة منه، وتشجيع استخدام الوساطة وغيرها من الأساليب لمنع نشوب النزاعات، وإزالة الحواجز الإدارية والمالية التي تعوق إمكانية الحصول على خدمات العدالة.

48 - وأردف قائلا إن العجز في إمكانية اللجوء إلى العدالة الذي لوحظ أثناء الجائحة أبرز الحاجة إلى إعادة النظر في الطريقة التي تعمل بها نظم العدالة، ولا سيما الحاجة إلى تسخير التكنولوجيات الرقمية لتحقيق العدالة. وفي الواقع، أدمجت الدول خلال الجائحة ممارسات جديدة، من قبيل تقديم الوثائق إلكترونيا وجلسات الاستماع الافتراضية، في نظمها القانونية. وعلى الرغم من أن هذه الممارسات تشكل تحديات لمراعاة الأصول القانونية، فإنها يمكن أن تؤدي إلى تيسير سبل الوصول إلى نظم العدالة وإلى زيادة كفاءتها، على سبيل المثال عن طريق تعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة في المناطق النائية، وزيادة التمثيل القانوني ومشاركة الشهود، وتفادي التأخيرات الإجرائية.

49 - واستدرك قائلا إنه من الضروري لكي يشعر الجميع بفوائد هذه التطورات تقليص الفجوة الرقمية - وإلا فإن الرقمنة لن تؤدي إلا إلى تفاقم عدم المساواة والتمييز. ومن المهم بنفس القدر ضمان ألا يعرض استخدام التكنولوجيا حقوق الإنسان للخطر، مثل الحق في المحاكمة وفق الأصول القانونية والحق في خصوصية البيانات. ويجب أيضا التصدي للتحديات الأخرى، بما في ذلك تلك التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، من أجل تعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة.

50 - **السيدة تشان فالفيردي** (كوستاريكا): قالت إن وفد بلدها يشعر بالقلق إزاء التدهور العالمي في سيادة القانون، إلى جانب التحديات الإضافية مثل الاستقطاب السياسي، والفساد، وعدم المساواة، والتسييس وضعف مؤسسات العدالة. غير أن وفد بلدها يلاحظ من الناحية الإيجابية التركيز في تقرير الأمين العام (A/78/184) على المساواة بين الجنسين، واستخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة ودور وسائط الإعلام الحرة والمستقلة، وكذلك التقدم الذي أحرز في عدة مجالات ذات صلة.

51 - وأضافت قائلة إن العالم يبدو وقد قبل الفكرة القائلة بأن القوي دائما على حقّ، ولكنه يجب أن يرفضها. وتؤيد كوستاريكا رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون، التي تشجع منظومة الأمم المتحدة على اتباع نهج متمحور حول الإنسان ومراع للاعتبارات الجنسانية ومتطلع إلى المستقبل. وينبغي للأمانة العامة أن تضاعف جهودها لتعزيز الامتثال لسيادة القانون في جميع أنشطتها وتعزيز الاتساق بين الكيانات

المشاركة في هذا المسعى، بما في ذلك عمليات السلام. ولن يكون بناء عالم تُحترم فيه سيادة القانون احتراما كاملا مهمة يسيرة، وهو سيتطلب التزاما مستمرا، وجهودا تقنية وسياسية جماعية، وخاصة التصميم على النجاح.

52 - **السيدة شيبينيك** (سلوفينيا): قالت إن ضمان تمكن الجميع من اللجوء إلى العدالة لا يزال يشكل تحديا كبيرا في العديد من البلدان. وتتيح التكنولوجيا فرصة لسد الثغرات الناجمة عن نقص في الموارد وعن أوجه عدم الكفاءة في النظم القانونية، ومن ثم تعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة. ولا يمكن للتكنولوجيات الرقمية أن تعزز كفاءة نظم العدالة وإمكانية اللجوء إليها فحسب، بل يمكنها أيضا أن تكون أداة قوية لتعزيز التعليم ومحو الأمية في مجال القانون. ويمكن للخدمات القانونية المقدمة عن بعد أن تتيح المساعدة القانونية في المناطق المحرومة والنائية. ولهذه الأسباب، من الأهمية بمكان ضمان أن تكون التكنولوجيا متاحة وميسورة التكلفة للجميع.

53 - واستدرك قائلا إن استفادة الجميع من التكنولوجيا تستلزم سد الفجوة الرقمية. ومع تزايد استخدام التكنولوجيا، ستكون هناك حاجة أيضا إلى تقوية الأطر القانونية وتعزيز التعاون الدولي من أجل حماية خصوصية بيانات الناس وأمنها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يضع في اعتباره العدد المتزايد من الحكومات التي تسيء استخدام التكنولوجيات الرقمية لتقييد إمكانية الوصول إلى المعلومات وتقليص حيز ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي كثيرا ما تستهدف الصحفيين، أو المدافعين عن حقوق الإنسان، أو النشطاء، أو العمال وقادة النقابات، أو أعضاء المعارضة السياسية أو غيرهم ممن ينظر إليهم باعتبارهم معارضين أو منتقدين.

54 - واختتم كلامه قائلا إن التكنولوجيا عامل تمكين قوي في السعي إلى تحقيق العدالة للجميع، ولكن يجب التعامل مع نشرها بالتزام بالإنصاف وشمول الجميع والخصوصية. وعن طريق العمل معا، وتبادل أفضل الممارسات، والتمسك بمبادئ سيادة القانون، سيتمكن المجتمع الدولي من الاستفادة من التكنولوجيا لإيجاد عالم أكثر عدلا وإنصافا لا تكون فيه إمكانية اللجوء إلى العدالة امتيازا، بل حقا للجميع.

55 - **السيدة فالكوني** (بيرو): قالت إن التقيد بسيادة القانون شرط مسبق للحوار السياسي والتعاون بين الدول، وكذلك لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وعلى الصعيد الوطني، تسلم بيرو بالمساهمة الحاسمة التي يمكن أن تقدمها التكنولوجيا لضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة للجميع. ويجب استخدام التقنيات الرقمية للتغلب على الحواجز التاريخية والجغرافية لتمكين جميع الناس، بمن فيهم من يعيشون في المناطق النائية جدا في بيرو، من الوصول إلى الخدمات القانونية. وبناء على ذلك، أطلقت حكومة بلدها منصات رقمية تتيح البدء في الإجراءات القانونية، والاطلاع على السجلات والوصول إلى القرارات القانونية على الإنترنت، مما يجعل العدالة أيسر منالا وأكثر شفافية. غير أنه من الضروري ضمان عدم استبعاد من يفتقرون إلى إمكانية الوصول المنتظم إلى التكنولوجيا. وتيسر التكنولوجيا أيضا استخدام وسائل بديلة لتسوية النزاعات: أثبتت منصات الوساطة على الإنترنت فعاليتها، مما قلل العبء على المحاكم ووفر للأطراف وسيلة أسرع وأقل تكلفة لحل منازعاتهم. وبيرو ملتزمة بوضع إطار قانوني وأخلاقي لحماية حقوق الناس وخصوصيتهم من أجل معالجة المسائل الأخلاقية والمتعلقة بالخصوصية المرتبطة باعتماد هذه التكنولوجيا.

56 - وأضافت قائلة إن حكومة بلدها تسعى إلى تعزيز مؤسسات العدالة وتوفير إمكانية اللجوء إلى العدالة بصورة مجانية. وترى بيرو أن الحق في الدفاع العام حق أساسي من حقوق الإنسان، وتقدم وزارة العدل وحقوق الإنسان فيها المساعدة القانونية المجانية في المسائل الجنائية وغيرها من المسائل. وتتولى أيضا الدفاع عن الأشخاص الذين يتعرضون لانتهاكات الحقوق. وتولي بيرو أهمية كبيرة لتعزيز قدرات الأمم المتحدة في مجال الدبلوماسية الوقائية وآليات الإنذار المبكر اللازمة لهذا الغرض، امتثالا للمواد 1 و 34 و 99 من الميثاق. ويساورها بالغ القلق إزاء الانتهاكات المتكررة للقانون الدولي؛ فلا يمكن صون السلام والأمن الدوليين من دون احترام سيادة القانون. وأخيرا، فيما يتعلق بآليات المساءلة الدولية، قالت إن وفد بلدها يرى أن من الأهمية الأساسية إجراء تحقيق في الفظائع المزعومة وتوثيقها ومقاضاة مرتكبيها بعد ذلك.

57 - **السيدة سولانو راميريز** (كولومبيا): قالت إن وفد بلدها يرحب بالعمل التعاوني بين الأمم المتحدة ومختلف الحكومات لتعزيز سيادة القانون في جميع أنحاء العالم، على نحو ما أُبرز في تقرير الأمين العام (A/78/184). وفي حالة كولومبيا، وفيما يتعلق بإمكانية اللجوء إلى العدالة في حالات النزوح القسري، لاحظ الأمين العام أن الأمم المتحدة قامت، نتيجة لزيادة عدد النازحين داخليا، واللاجئين وعديمي الجنسية، بزيادة تركيزها على تعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة لكل من الجماعات السكانية النازحة قسرا والمجتمعات المضيفة. وأشار الأمين العام أيضا إلى الجهود التي تبذلها المنظمة فيما يتعلق بتصميم وتنفيذ عمليات للعدالة الانتقالية تكون شاملة للجميع، وملائمة للسياق

ومتمحورة حول الضحايا. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يود أن يبرز بصفة خاصة واقع أن الأمم المتحدة في كولومبيا ساعدت في نشر التقرير النهائي للجنة الحقيقة، وقدمت مساعدة تقنية خلال عملية الاستماع الإقليمية التي أجرتها محكمة السلام الخاصة، وواصلت جهودها في مجال المساواة بين الجنسين في سياقات العدالة الانتقالية، من خلال دعم إدماج المرأة بصورة مجدية وتوليها أدوارا قيادية. وتبين الحالات المذكورة في التقرير أن الحلول المستدامة والطويلة الأجل للمشاكل العالمية المتعددة الأبعاد المتأصلة في سيادة القانون تتطلب اتخاذ تدابير منسقة والتنفيذ الكامل للقانون الدولي.

58 - وأردفت قائلة إن كولومبيا تؤمن بالعدالة المتمحورة حول الإنسان. وقوانينها ومؤسساتها القانونية متاحة للجميع، والمعلومات المتعلقة بالإجراءات القانونية متاحة بسهولة، ويمكن إجراء المحاكمات افتراضيا. وقد شرعت الحكومة في إنشاء محاكم خاصة لإجراء أنواع مختلفة من العمليات القانونية ووضعت المؤسسات القانونية سياسات غير تمييزية وعادلة تستجيب لاحتياجات جميع الناس. ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به، ولكن البلد يتحرك في الاتجاه الصحيح. وكولومبيا على استعداد لوضع الدروس التي تعلمتها والقدرة التي بنتها في خدمة الدول الأخرى التي تمر بظروف مماثلة، ولمواصلة التعاون مع الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

59 - **السيد لي** لينلين (الصين): قال إنه في الوقت الذي يواجه فيه العالم تغيرا سريعا، يؤدي إلى تزايد عدم اليقين وعدم الاستقرار، من الأهمية بمكان النهوض بسيادة القانون، وممارسة تعددية الأطراف الحقيقية والسعي إلى تحقيق التقدم البشري. ويجب على الدول الأعضاء أن تتصرف وفقا لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك في الحفاظ على سلطة الميثاق، وممارسة حقوقها على قدم المساواة مع الدول الأخرى، والوفاء بالتزاماتها بحسن نية، ورفض المعايير المزدوجة، والتمسك بمبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ومعارضة الهيمنة، والتدخل، والإكراه والجزاءات الانفرادية غير القانونية. ويجب على الدول الأعضاء أيضا أن تدعم النظام الدولي وفي القلب منه الأمم المتحدة، الأمر الذي ينطوي على دعم مجلس الأمن لصون السلام والأمن الدوليين والاستفادة من خبرة وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في الحوكمة الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية العالمية. ويمكن للمنظمات الإقليمية أن تؤدي دورا في حل المشاكل المحلية، ولكن يجب ألا تتجاوز حدودها.

60 - وأضاف قائلا إنه ينبغي للدول الأعضاء أن توطد القانون الدولي وتطوره على أساس الميثاق والمبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وينبغي لها أن تحسن القواعد في مجالات من قبيل الذكاء الاصطناعي، وأمن البيانات والصحة العامة. ويجب أيضا الاستفادة من الآليات المتعددة الأطراف ذات الصلة إلى أقصى حد ممكن لضمان تساوي جميع البلدان في الحق في المشاركة في الحوكمة العالمية. وتسعى بلدان معينة إلى الاستعاضة عن القواعد المتفق عليها دوليا بمجموعة من القواعد الخاصة بها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يظل يقظا لمنع فرادى البلدان من استخدام الدفاع عن النظام الدولي القائم على القواعد كذريعة لتقويض مركز الميثاق والمكانة المركزية للأمم المتحدة في النظام الدولي.

61 - وأردف قائلا إن عام 2023 يصادف الذكرى السنوية العاشرة لمبادرة الحزام والطريق. ومنذ إطلاقها، تعمل جميع الأطراف المعنية على وضع وتحسين القواعد القانونية ذات الصلة وتعميق التعاون في مجالي القضاء وإنفاذ القانون. وأضاف قائلا إن حكومة بلده سنت مؤخرا تشريعين هامين بشأن العلاقات الخارجية، كانا مناسبين من حيث التوقيت مع تزايد انفتاح الصين على العالم. وفي السنوات الأخيرة، واصلت المحاكم الصينية إدماج الابتكارات التكنولوجية في الخدمات القضائية من أجل تعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى العدالة. وقد أنشأ أكثر من 500 3 محكمة مراكز شاملة للتقاضي، تستخدم حاليا لحل نسبة مئوية عالية من المنازعات على نطاق البلد وهي أدت إلى خفض تكاليف التقاضي بدرجة كبيرة. وإضافة إلى ذلك، يمكن الوصول إلى خدمات التقاضي من خلال عدد من المنصات، بما في ذلك على الإنترنت وعن طريق الهاتف، وعلى مدار 24 ساعة في اليوم. وقد أنشئ نموذج للادعاء المجتمعي، يسمح للمدعين باختيار محكمة ذات موقع ملائم لرفع قضاياهم، وتعمل المحاكم المتنقلة في المناطق النائية. ومنذ عام 2017، أنشئت ثلاث محاكم في بكين، وغوانغتشو وهانغتشو يمكنها تجهيز عدد كبير من القضايا عن طريق الإنترنت.

62 - ومضى يقول إن مكافحة الفساد والجريمة عبر الوطنية تشكل جانبا هاما من جوانب سيادة القانون. وتؤيد الصين اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بوصفها القناة الرئيسية للتعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد، وتواصل تعزيز التعاون ذي الصلة في أطر تشمل الأمم المتحدة، ومجموعة العشرين ومجموعة بلدان البرازيل وروسيا والهند والصين وجنوب أفريقيا. وقد سنت الصين قوانين جديدة لتعزيز الأساس القانوني لمكافحة الجريمة المنظمة، وتعاونت تعاونا مثمرا مع بلدان

أخرى في إطار الاتفاقية. وهي ستواصل العمل مع جميع الأطراف للنهوض بسيادة القانون على الصعيد الدولي من أجل تعزيز الإنصاف، والعدالة وتقدم الحضارة الإنسانية.

63 - **السيد نوح** (مصر): قال إن حكومة بلده ترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لدعم الدول الأعضاء في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني. واستدرك قائلا إن الأمانة العامة ينبغي أن تكفل اتساق هذه الجهود مع التوجهات العامة التي تتوافق عليها الدول الأعضاء في المنظمة، وينبغي أن تتجنب إقحام مفاهيم ومفردات لا يوجد بشأنها توافق آراء. ولذلك فإن وفد بلده لديه تحفظات على الفقرة 89 من تقرير الأمين العام (A/78/184)، التي ذُكر فيها أن الأمم المتحدة تواصل الترويج لإلغاء عقوبة الإعدام في العالم بأسره. وبموجب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تتمتع الدول بالحق السيادي في تطبيق عقوبة الإعدام على أكثر الجرائم جسامة وفقا لتشريعاتها الوطنية.

64 - وأردف قائلا إن حكومة بلده اتخذت تدابير عديدة على الصعيد الوطني لتعزيز سيادة القانون، وصون حقوق المواطنين وجعل النظام القضائي أكثر فعالية، بما في ذلك إعادة تنظيم اللجنة العليا للإصلاح التشريعي ومواصلة تطبيق الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2021-2026. وعلى الصعيد الدولي، سيظل الحديث عن سيادة القانون يفتقر إلى المصداقية ما لم توقَف جرائم مثل المجزرة التي ارتكبتها إسرائيل بقصف مستشفى في قطاع غزة ومحاسبة المسؤولين عنها. وقد تسببت المذبحة في مقتل أكثر من 500 شهيد؛ وهي تشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وترتكب الجرائم التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني الأعزل بسبب شعور إسرائيل بالحصانة. ويجب على المجتمع الدولي أن يتوحد ويقف بحزم لا لبس فيه لإيقاف هذه الجرائم.

65 - ومضى يقول إنه يجب تطبيق القانون الدولي والعدالة الجنائية الدولية بشكل رادع. وما دام عدد من الدول يمتنع عن إدانة الجرائم التي ترتكب بحق الشعب الفلسطيني، بل يسعى بالأحرى إلى تبريرها، فإن مناقشة اللجنة بشأن المسائل القانونية، ومشاريع القرارات وتطوير القانون الدولي لا يمكن أن تكون ذات مصداقية. ويجب ألا يطبق القانون الدولي بشكل انتقائي أو وفق معايير مزدوجة ولا يمكن تبرير قتل المدنيين. ومجزرة المستشفى، التي وقعت في نفس اليوم الذي تعقد فيه الجلسة الحالية، هي واحدة من الجرائم العديدة التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني الأعزل المحتل الفاقد لأبسط حقوق الإنسان. وهذا يتطلب من اللجنة أن تقف وقفة حازمة لإدانة الهجوم وأن تقدم المسؤولين عنه إلى العدالة، وذلك للحفاظ على إنسانيتها، ومصداقيتها ومصداقية المنظمة ككل. واختتم كلامه قائلا إن بيانه ليس استعطافا أو استرحاما من أحد؛ وهو ينبع بالأحرى من موقف قوة، هي قوة الحقيقة والعدالة، التي ستنتصر حتما يوما ما.

66 - **السيدة أرومباك - مارتي** (الفلبين): قالت إن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) عجلت باستخدام التكنولوجيا داخل نظام العدالة في بلدها لدعم سيادة القانون وضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة من خلال عقد محاكمات في ظل "الوضع الطبيعي الجديد"، ومن خلال التداول بالفيديو، وجلسات الاستماع عن طريق الإنترنت والتحقيقات القضائية الإلكترونية. وقد شرعت المحكمة العليا في خطة خمسية للإصلاح القضائي لتحديث إجراءات المحاكم وعملياتها؛ وتعزيز حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارتها وعملياتها؛ واستخدام البيانات بفعالية في رسم السياسات وصنع القرارات؛ وتحسين تبادل المعلومات في نظام العدالة. وتهدف المحكمة أيضا إلى تحسين إمكانية وصول الجمهور إلى المعلومات والخدمات القانونية، وتعزيز مبادرات المعونة القانونية والنهوض بالإنصاف الجنساني وشمول الجميع.

67 - وأضافت قائلة إن التحول الرقمي للسلطة القضائية يمكن أن يؤدي إلى تعزيز إقامة العدل. وتدرس المحكمة العليا أيضا استخدام المنصات الممكَّنة بالذكاء الاصطناعي لتحديد المجالات التي قد يكون فيها محو الأمية القانونية الوقائية ذا قيمة، مع مراعاة الشواغل ذات الصلة المتعلقة بالخصوصية والأخلاقيات. وفي أعقاب السنة الأولى من خطة الإصلاح القضائي، لوحظ أن أوجه التقدم التكنولوجي يمكن أن تساعد البلدان النامية في تحسين تأثير الإصلاحات المؤسسية. ومن الضروري من ثم تعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد. ويمكن لمبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تسهم في معالجة بعض الصعوبات التقنية والإجرائية التي تعوق إمكانية اللجوء إلى العدالة، ولا سيما من حيث التكاليف وحالات التأخير. غير أن بناء القدرات بشأن استخدام هذه التكنولوجيات يظل أمرا أساسيا لنجاح التحول الرقمي.

68 - وأردفت قائلة إن الفلبين تدعو، على الصعيد الدولي، إلى التسوية السلمية للمنازعات وتشجع دور المحاكم والهيئات القانونية الدولية في تعزيز المزيد من التضامن فيما يتعلق بالقيم التي تقوم عليها الأمم المتحدة. وكدولة أرخبيلية يرتبط مصيرها ارتباطا وثيقا بالمحيطات، انضمت الفلبين إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

لعام 1982 باعتبارها الإطار القانوني الذي يحكم جميع الأنشطة في المحيطات، التي أُكّدت أسبقيتها في قرار التحكيم الصادر في عام 2016 في قضية التحكيم الخاص ببحر الصين الجنوبي (*جمهورية الفلبين ضد جمهورية الصين الشعبية*)، الذي سوى نهائيا وضع الحقوق التاريخية والاستحقاقات البحرية. وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية جماعية عن الحفاظ على نظام عالمي قائم على القواعد يحكمه القانون الدولي ويسترشد بمبادئ الإنصاف والعدالة. ويتوقف مستقبل الأمم المتحدة على إمكانية التنبؤ بالقانون الدولي واستقراره، وهو القانون الذي يحمي حقوق جميع الدول. وإذا ما أردنا لتعددية الأطراف أن تستمر، يجب على جميع الدول أن تحترم سيادة القانون.

69 - **السيدة موتسيبي** (جنوب أفريقيا): قالت إن وفد بلدها يقدر المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء لتعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والإقليمي. والحالة في الشرق الأوسط في أعقاب الصدامات المميتة بين إسرائيل وحماس تبعث على القلق. وأعداد القتلى والإصابات الخطيرة والمهجرين التي تسجل في وقت يقف فيه المجتمع الدولي مكتوف الأيدي أمر غير مقبول على الإطلاق. ويشكل حرمان سكان غزة بصورة متعمدة من الغذاء، والماء، والكهرباء والوقود انتهاكا لاتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 وينبغي إدانته. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يبدأ في مناقشة احترام سيادة القانون في الوقت الذي يتجاهل فيه الاستخفاف التام بمبادئ القانون الدولي الإنساني. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يدعو إلى إنهاء جميع الأعمال القتالية في إسرائيل وفلسطين ويكرر تأكيد أن استمرار حصار غزة لا يفضي إلى حل النزاعات في المنطقة. ولا يمكن أبدا حل النزاعات عن طريق العنف، أو أعمال القتل، أو السجن، أو عمليات الإبعاد القسري أو بناء المستوطنات غير القانونية. وتدعو جنوب أفريقيا إسرائيل إلى الاستجابة الفورية لنداءات الأمين العام، والمنظمات الإنسانية العاملة في غزة والعديد من الحكومات في جميع أنحاء العالم الداعية إلى توفير الماء، والغذاء، والوقود والكهرباء فورا لشعب غزة. وهي تدعو أيضا إلى إطلاق سراح الرهائن الإسرائيليين المحتجزين في غزة.

70 - ومضت تقول إن سيادة القانون هي حجر زاوية في التنمية، والحوكمة والأمن وهي مدمجة في الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. وعلى هذا النحو، تقع على عاتق جميع البلدان مسؤولية التقيد بسيادة القانون والتمسك بها. وقالت إن وفد بلدها يرحب برؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون، على النحو المبين في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة"، التي تشجع منظومة الأمم المتحدة على اتباع نهج متمحور حول الإنسان ومراع للاعتبارات الجنسانية ومتطلع إلى المستقبل.

71 - وأردفت قائلة إن وجود قضاء مستقل وفعال عنصر أساسي في الديمقراطية الدستورية. ويجب أن يكون القضاء محصنا تجاه النفوذ غير المبرر وأن يتمسك بالمبدأ القائل بأن لا أحد فوق القانون. ويجب أيضا أن يكون خاضعا للمساءلة. ويتفق وفد بلدها مع الأمين العام الذي ذكر في تقريره (A/78/184) أنه لكي يكون اللجوء إلى نظام القضاء في متناول الجميع، يجب أن يُقام على نحو يكفل الإنصاف وعدم التمييز فيه وسهولة اللجوء إليه وأن يُكيَّف ليلبّي احتياجات مختلف الناس. وقد شرعت جنوب أفريقيا في مبادرة لتحديث إجراءات المحاكم وتوفير المرونة لاستخدام التداول بالفيديو ورفع الدعاوى وحفظ السجلات إلكترونيا، بغية تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة. وإضافة إلى ذلك، تواصل الحكومة تعزيز وكالات إنفاذ القانون من أجل منع الجريمة والعنف، ولا سيما ضد النساء والأطفال، الأمر الذي يتطلب نهجا شاملا واستراتيجية متكاملة يسخّران جميع قدرات الشرطة ونظام العدالة الجنائية، إلى جانب جهود المجتمع المدني. وتواصل جنوب أفريقيا تعبئة جميع الموارد والقدرات المتاحة لتحقيق هذه الغاية. وهي تنفذ أيضا عددا من المبادرات والبرامج الرامية إلى مكافحة الفساد، الذي يقوض المؤسسات الديمقراطية، ويخنق النمو الاقتصادي ويؤجج عدم الاستقرار السياسي.

72 - **السيد محمد** (السودان): قال إن حكومة بلده ما فتئت تعمل لمراجعة قوانينها وضمان اتساقها مع المعايير والاتفاقات الدولية. واضطلعت الحكومة أيضا بجهود لبناء قدراتها الوطنية وتمكين الأجهزة المختصة من الوفاء بمسؤولياتها وفقا للدستور والقوانين المنظمة لذلك. ويمثل ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ التي نص عليها إطارا جامعا يؤسس لسيادة القانون على المستوى الدولي من أجل ضمان علاقات ودية بين الدول تقوم على الحوار والتفاهم واحترام سيادة الدول ومنع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في الشؤون الدولية.

73 - وأضاف قائلا إن التسوية السلمية للنزاعات تمثل الطريق الأمثل لتحقيق السلام والأمن الدوليين. ولذلك ينبغي إنشاء آلية واضحة وشفافة تمكّن جميع الدول الأعضاء من المشاركة في أنشطة الأمانة العامة. وينبغي أن يكون تعزيز سيادة القانون جهدا مشتركا يبذل على نحو يضمن التوافق ويتفادى محاولات فرض نموذج بعينه، ويقيم توازنا بين البعدين الوطني والدولي لسيادة القانون. وهناك حاجة ماسة إلى

برنامج لبناء القدرات الوطنية، وتقديم المساعدة التقنية وإتاحة تبادل التجارب في هذا المجال.

74 - **السيد الكعبي** (قطر): قال إن بلده يدين بشدة قصف الاحتلال الإسرائيلي لمستشفى في غزة. وتشكل المذبحة الوحشية للمدنيين العزل انتهاكا صارخا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. وتعرب قطر عن قلقها العميق إزاء التطورات في غزة وتدعو جميع الأطراف إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس وتجنيب المدنيين القتال. ولن يؤدي العقاب الجماعي للشعب الفلسطيني، بما في ذلك الدعوات التي توجه إليه لمغادرة دياره والتماس اللجوء في البلدان المجاورة، إلا إلى مضاعفة معاناته. ويجب على المجتمع الدولي أن يتحرك بسرعة لفتح ممرات إنسانية للسماح للمنظمات الدولية بإيصال المعونات الغذائية والطبية إلى المدنيين في غزة.

75 - وأضاف قائلا إن سيادة القانون ضرورية لتحقيق مقاصد الميثاق ومبادئه، التي تقتضي المساواة والاحترام المتبادل والتعاون بين الدول وإقامة نظام قائم على القواعد. وقد جرى التأكيد على أهمية سيادة القانون في العديد من الصكوك والإعلانات، ومنها الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 والإعلان المتعلق بالاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة. وتواصل قطر، بالاستناد إلى المعايير والأعراف الدولية، تعزيز مؤسساتها المعنية بسيادة القانون وزيادة الوعي المجتمعي بمبدأ سيادة القانون من أجل تحقيق المساواة والعدالة. وهي تبذل أيضا قصارى جهدها لضمان التكامل بين قوانينها الوطنية والصكوك الدولية في مجال سيادة القانون.

76 - ومضى يقول إن قطر أسست، في عام 2013، مركز حكم القانون ومكافحة الفساد في الدوحة الذي يعمل بالتعاون مع مؤسسات إقليمية ودولية ويعقد حلقات دراسية وحلقات عمل وبرامج أكاديمية للمتخصصين في جميع أنحاء المنطقة. وقال إن وفد بلده يشير أيضا إلى الدور التنويري والتوعوي الذي تقوم به جائزة الشيخ تميم بن حمد آل ثاني الدولية للتميز في مكافحة الفساد، التي أنشئت في عام 2016 والتي تُقدم سنويا بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد للمؤسسات والأفراد من مختلف أنحاء العالم.

77 - **السيد دانغ** هوانغ غيانغ (فييت نام): قال إنه يجب على جميع الدول الأعضاء أن تعزز وتدعم سيادة القانون على جميع المستويات من أجل إعادة بناء الثقة، وإظهار الإخلاص، وتدعيم التضامن، وتعزيز تعددية الأطراف والاستجابة بفعالية للتحديات المتزايدة التعقيد التي تواجه المجتمع الدولي. ويجب عليها أيضا أن تحترم ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وأن تمتثل لمبادئ احترام السيادة، والاستقلال، والسلامة الإقليمية وحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها. والمعايير المزدوجة وتفسير القانون الدولي وتنفيذه بصورة انتقائية هي من الأمور غير المقبولة، ويجب حل جميع المنازعات والنزاعات بالوسائل السلمية. ويجب على جميع الأطراف في النزاعات الجارية أن تلتزم بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، بغية استعادة السلام، وضمان سلامة وأمن المدنيين والبنية التحتية المدنية، والاستجابة بشكل كاف للاحتياجات الإنسانية العاجلة. وتضطلع محكمة العدل الدولية والمؤسسات القضائية الدولية الأخرى بدور محوري في ذلك الصدد. ومن شأن التقيد بقراراتها أن يسهم في تعزيز العلاقات الودية بين الدول، والتنمية المستدامة، والسلام والأمن الدوليين.

78 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لدعم الدول الأعضاء في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك من خلال المناقشات الرامية إلى إنشاء أطر قانونية دولية تتصل بالمسائل الناشئة، مثل الأمن السيبراني، والحطام البحري والجوائح. وأضاف قائلا إن فييت نام ترحب من ثم باعتماد الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، الذي يؤكد من جديد دور الاتفاقية بوصفها الإطار القانوني لجميع الأنشطة في المحيطات والبحار.

79 - وعلى الصعيد الإقليمي، يكرس أعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا جهودهم لتحقيق السلام والاستقرار والازدهار في جنوب شرق آسيا. بيد أن التطورات الأخيرة في البحر الشرقي، المعروف أيضا باسم بحر الصين الجنوبي، لا تزال تقوض السلام والأمن والاستقرار في المنطقة. وتدعو فييت نام من ثم جميع الأطراف إلى الوفاء بحُسن نية بالالتزامات الواجبة عليها بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وإلى تعزيز الثقة والاطمئنان المتبادلين، وممارسة ضبط النفس، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وفقا للاتفاقية وإلى الاحترام التام للعمليات الدبلوماسية والقانونية. وهي لا تزال ملتزمةً بتنفيذ الإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي وتعمل على إنجاز مدوّنة فعالة وموضوعية لقواعد السلوك تتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية.

80 - ومضى يقول إن فييت نام، على الصعيد الوطني، أحرزت تقدما كبيرا في تعزيز الإصلاح القانوني والقضائي. فقد حسنت نوعية خدمات المعونة القانونية وإمكانية الحصول عليها، ووفرت تدابير بديلة

للعدالة التصالحية فيما يتعلق بالأحداث الجانحين وأنشأت محكمة للأسرة والأحداث.

81 - **السيد أكرم** (باكستان): قال إنه من الصعب، في مواجهة الأحداث في الفترة الأخيرة، الإشادة بفضائل سيادة القانون. وتدين باكستان بقوة وبشكل قاطع الهجوم الجبان والإجرامي الذي شنته إسرائيل على مستشفى في غزة. والقتل المتعمد للمدنيين يشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. ويجب أن تكون هناك مساءلة للجهات المسؤولة عن تلك الجريمة والجهات التي مكنت إسرائيل من تنفيذ الهجوم عن طريق مقاومة التوصل إلى وقف لإطلاق النار. ومنذ بداية العمليات الإسرائيلية، أعربت باكستان عن قلقها العميق إزاء الهجمات العشوائية في غزة، التي أسفرت عن خسائر فادحة في صفوف المدنيين. ودعت إلى وقف فوري لإطلاق النار وأعربت عن أسفها لعدم تمكن مجلس الأمن من إصدار دعوة من هذا القبيل. وإضافة إلى ذلك، تؤيد باكستان تأييدا تاما الدعوة إلى فتح ممرات إنسانية للسماح بإيصال الغذاء، والماء، والأدوية والوقود وغيرها من الإمدادات الأساسية إلى الفلسطينيين في غزة. وهي أيضا تعارض تهجير السكان الفلسطينيين. وقال إن حكومة بلده تنسق مع جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وحكومة مصر لتقديم المساعدة الغوثية الإنسانية إلى غزة. ومن المهم أن نتذكر أن السبب الجذري لأعمال العنف في الفترة الأخيرة هو الاحتلال المطول وغير القانوني لفلسطين، واغتصاب أراضي الفلسطينيين وممتلكاتهم، وما يصاحب ذلك من أعمال قمع وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ترتكبها إسرائيل دون عقاب. وقد أعادت محكمة العدل الدولية تأكيد عدم مشروعية هذا الاحتلال في فتواها بشأن *الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة*.

82 - وأردف قائلا إن كفاح الشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي من أجل تقرير المصير والتحرر الوطني مشروع بموجب القانون الدولي؛ وللشعوب أيضا الحق في استخدام جميع الوسائل الممكنة لتحقيق الحرية. غير أن قمع هذا الكفاح غير قانوني. وليس لقوة احتلال أجنبية الحق في الدفاع عن النفس. وأي رد على النزاع الحالي يجب أن يستند إلى ضمان أن تحترم إسرائيل القانون الدولي، بما في ذلك قرارات الأمم المتحدة التي تعترف بحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير، وإنهاء احتلالها غير القانوني للأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية.

83 - **السيد مورا** (كوبا): قال إن أي مساعدة تقدمها الأمم المتحدة إلى دولة عضو في مجال سيادة القانون يجب أن تكون بموافقة تلك الدولة. ويبدأ تعزيز سيادة القانون بإظهار المجتمع الدولي الاحترامَ الواجب للمؤسسات القانونية لجميع الدول واعترافه بالحق السيادي للشعوب في إنشاء المؤسسات القانونية والديمقراطية التي تتوافق على أفضل وجه مع مصالحها الاجتماعية - السياسية والثقافية. ويتعين أن تعزَّز النظم القانونية الوطنية على أساس طوعي، مع الامتثال الكامل لمبدأ تقرير المصير للشعوب ودون ربط ذلك التعزيز بأي شروط سياسية.

84 - ومضى يقول إن سيادة القانون الحقَّة تبدأ من إصلاح الأمم المتحدة كي تكون معيارا للشفافية والديمقراطية ومشاركة المجتمع الدولي بأسره في حل المشاكل العالمية الشائكة. وفي إطار هذا الإصلاح، يجب تقوية الدور المحوري المنوط بالجمعية العامة، وهي الهيئة الوحيدة ذات العضوية العالمية والمسؤولية الحصرية عن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. ويجب على الدول الأعضاء أن تحترم بوضوح وظائف الهيئات الرئيسية للمنظمة، بوظائفها وسلطاتها المتوازنة. وتلاحظ كوبا مع القلق توسيع الصلاحيات الممنوحة لجهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون، وهي آلية ليس لها ولاية تمنحها اللجنة، وهي المحفل المختص بالنظر في المسائل المتصلة بسيادة القانون.

85 - وأردف قائلا إن كوبا تعكف، بعد اعتماد دستور جديد، على تحديث قوانينها لتعزيز سيادة القانون والعدالة الاجتماعية الاشتراكيتين من خلال ممارسة ديمقراطية تجري في إطار مناقشة وتحليل مستفيضين. وهي تسعى أيضا إلى تعزيز نظامها السياسي من أجل توطيد وتطوير الحقوق الأساسية لمواطنيها ومواءمة إطارها التشريعي المحلي مع القانون الدولي. غير أن هذه الجهود الوطنية تعرقل عمدا بسياسة الولايات المتحدة المتمثلة في زعزعة استقرار النظام السياسي الذي اختاره الشعب الكوبي وتخريبه. ولكن الجهود التي تبذلها قوة أجنبية لتخريب النظام الدستوري الذي اختاره الشعب بحرية لا طائل من ورائها، وكذلك الجزاءات والقوائم الانفرادية الرامية إلى تغيير النظام القائم. وأعرب عن رغبة وفد بلده في توجيه الانتباه إلى اشتداد الحظر الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا في إطار سياستها القائمة على الضغط والتخويف. وتدين كوبا أيضا الحملة الإعلامية القائمة على التلاعب، التي تروج لها الولايات المتحدة، والتي تشمل الدعوة إلى العنف وأعمال التخريب التي تصنف على أنها من أعمال الإرهاب.

86 - واستطرد قائلا إنه يتضح من الفقرة 36 من إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي لعام 2012 أن سيادة القانون الحقَّة تعني إضفاء الطابع الديمقراطي على المؤسسات الاقتصادية والنقدية والمالية الدولية، بما يخدم تنمية الشعوب بدلا من الإثراء الدائم للقلة. ولما كانت التنمية الاجتماعية - الاقتصادية أساسية لتحقيق سيادة القانون في كل بلد، فإن كوبا تدعو إلى الإلغاء الفوري لجميع الأحكام التي تتجاوز الحدود الإقليمية والتي تشكل الحظر الذي تفرضه عليها حكومة الولايات المتحدة منذ أكثر من 60 سنة. وتندد كوبا أيضا بالمعايير المزدوجة لبعض البلدان التي يبدو أنها تروج للقانون الدولي وتقوم في الوقت نفسه بانتهاك مبادئه. وتستدعي سيادة القانون الحقَّة الرفض القاطع لأية أعمال أو تدابير انفرادية تنتهك تلك المبادئ.

87 - واسترسل قائلا إن المعايير القانونية الوطنية الجديدة تعترف باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة للقيام بالعمليات والإجراءات والاتصالات القضائية ولإتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمحاكمات، وكذلك لتقديم الشكاوى وتلقي الردود. وتُستحدث تطبيقات جديدة لتيسير التنمية الرقمية في نظام العدالة. وفي إطار عملية الإصلاح القضائي، تتخذ إجراءات لدعم الاتصال مع المستخدمين الداخليين والخارجيين وتوفير الشفافية فيما يتعلق بدور المؤسسات الوطنية.

88 - **السيد هيرميدا كاستيلو** (نيكاراغوا): قال إن بلده يكرر تأكيد التزامه بتعزيز سيادة القانون الحقيقية بغية تغيير النظام الدولي غير العادل. وتكمّل سيادة القانون على الصعيد الوطني وسيادة القانون على الصعيد الدولي إحداهما الأخرى. وعلى الصعيد الدولي، تستند سيادة القانون إلى احترام مبدأي المساواة في السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والالتزامِ بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وبالامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة. ويكتسي احترام المؤسسات القانونية لجميع الدول والاعتراف بالحق السيادي لجميع الشعوب في إنشاء مؤسساتها القانونية والديمقراطية الخاصة بها أهمية بالغة.

89 - وأضاف قائلا إن نيكاراغوا تقيم علاقاتها الدولية على أساس الصداقة، والتضامن والمعاملة بالمثل بين الشعوب. وهي لا تكتفي بالاعتراف بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية بالوسائل التي يتيحها القانون الدولي، ولكنها استخدمت هذه الوسائل في عدة مناسبات، واضعة ثقتها في محكمة العدل الدولية. وفي عام 1986، أصدرت المحكمة حكما قضت فيه أن الولايات المتحدة ضالعة في إرهاب الدولة. وتواصل نيكاراغوا مطالبة حكومة الولايات المتحدة بالوفاء بالتزامها القانوني بتقديم التعويضات التي أمرت بها المحكمة في ذلك الحكم، وهو حكم نهائي وملزم.

90 - ومضى يقول إن المجتمع الدولي يجب أن يدافع عن ميثاق الأمم المتحدة، نظرا لأن بعض الدول الكبرى تتصرف بطريقة لا تتفق مع مقاصد المنظمة في محاولةٍ لتقويض حق البلدان النامية في تقرير المصير والاستقلال السياسي. وتدين نيكاراغوا التدابير القسرية الانفرادية غير القانونية، التي تنتهك الحق في التنمية وحقوق الإنسان، وتزيد من حدة الفقر، وعدم المساواة والجوائح. وتتبع نيكاراغوا طريق السلام والاستقرار، حتى في مواجهة العدوان الإمبريالي والاستعماري الجديد، وتضع سياسات لضمان أن يتمكن شعبها من العيش في انسجام مع الطبيعة ومع بيئته.

91 - **السيد نيانيد** (الكاميرون): قال إنه على الرغم من أن وفد بلده يشاطر الأمين العام أسفه لحدوث تدهور عالمي في سيادة القانون وانتكاسة في إعمال الديمقراطية، على النحو المعرب عنه في تقريره (A/78/184)، فإنه يرحب بالتقدم المحرز في تعزيز سيادة القانون في السياقات الهشة. وعلى سبيل المثال، اعترفت الجمعية العامة في قرارها 300/76 بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة باعتباره حقا من حقوق الإنسان، يؤمل أن يؤدي إلى اتخاذ إجراءات مناخية أقوى وما يتصل بذلك من تمويل للبلدان النامية.

92 - وأعرب عن تأييد وفد بلده للبيان الذي أدلى به الأمين العام أمام مجلس الأمن في 12 كانون الثاني/يناير 2023 بشأن موضوع "تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين: سيادة القانون بين الأمم"، والذي شدد فيه على أنه "من أصغر قرية إلى المسرح العالمي، فإن سيادة القانون هي كل ما يفصل بين السلام والاستقرار والصراع الوحشي على السلطة والموارد". وعلى الرغم من بعض التحفظات، فإن وفد بلده يرحب عموما برؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون. ويجب على الدول في جميع مناطق العالم أن تضطلع بالمهمة الشاقة المتمثلة في كبح ظهور "المناطق الرمادية"، التي يمكن أن تؤدي إلى حالة من الخروج على القانون. والكاميرون ملتزمة بتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ 17، على الرغم من الحاجة إلى إعطاء الأولوية لمسائل معينة، مما يبطئ زخم مسائل أخرى. غير أنها تولي اهتماما خاصا للمسائل المتصلة بالفقر، والجوع، والصحة، والتعليم والمساواة بين الجنسين.

93 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالجهود الكبيرة التي تبذلها الأمم المتحدة للمساعدة على ضمان أن تستخدم التكنولوجيا لتيسير الوصول إلى المعلومات القانونية، بغية تعزيز إدارة القضايا، والنزاهة، والشفافية، والمساءلة أثناء الإجراءات القانونية. ولكن في أقل البلدان نموا، التي بدأت لتوها في استخدام التكنولوجيا والتي تفتقر إلى الخبرة المطلوبة، لا يمكن أن تكون الحلول التكنولوجية هي المعيار في السياقات المعقدة والهشة. وبدلا من بناء مؤسسات أكثر شفافية وشمولا للجميع والاستجابة لاحتياجات الفئات السكانية، يمكن أن تؤدي الرقمنة على جميع الجبهات إلى انقسام تتمتع فيه مجموعة ذات امتيازات من الناس بإمكانية اللجوء إلى العدالة وتُستبعد الفئات المهمشة. ولذلك ينبغي تكييف الرقمنة مع كل بيئة، من أجل ضمان المساواة في إمكانية اللجوء إلى العدالة للجميع. ويجب على المجتمع الدولي أن يسعى إلى جعل إمكانية الوصول إلى خدمات العدالة أكثر سهولة، بطرق منها دعم تقديم المعونة القضائية، وبذل الجهود لاستعادة خدمات القضاء وزيادة توفرها في المجتمعات المحلية التي تعاني من نقص في هذه الخدمات، ونشر الموظفين القضائيين والمحاكم المتنقلة المؤقتة، وإتاحة سبل بديلة لتسوية المنازعات.

94 - **السيد لي** لينلين (الصين): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فقال إنه على الرغم من أن الأمم المتحدة ليست المحفل المناسب لمناقشة مسألة بحر الصين الجنوبي، فإن وفد بلده يرى من الضروري الرد على الملاحظات الخاطئة التي أدلى بها ممثل الفلبين وممثلون آخرون. فالصين دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وهي ما فتئت تمتثل أحكامها، ولا يزال القانون الدولي العرفي ينظم المسائل غير المنصوص عليها في الاتفاقية. ولم تشارك الصين في إجراءات التحكيم الخاص ببحر الصين الجنوبي ولم تقبل ما يسمى بقرار التحكيم الصادر في تلك القضية أو تعترف به، وهو قرار انتهك الاتفاقية والقانون الدولي وهو من ثم قرار لاغ. ولا ينبغي تحت أي ظرف من الظروف أن يؤثر ذلك على السيادة الإقليمية للبلد، أو حقوقه البحرية أو مصالحه في بحر الصين الجنوبي. وستواصل الصين جهودها لحل المسائل البحرية ذات الصلة مع الفلبين من خلال الحوار والتشاور.

رُفعت الجلسة الساعة 17:55.